

## نصوص عامة

«ويمكن، عند الاقتضاء، أن تكون سنوات الاستفادة الثلاث غير متالية «شريطة ألا تزيد الفترة الممتدة بين أول قسط وأخر قسط من المنحة «ورسوم التسجيل عن ست (6) سنوات..»

«المادة الثالثة - يتم تعليق صرف منحة الاستحقاق ورسوم التسجيل في الحالتين التاليتين :

- رسوب المنوح ..... المستوى المولى :
  - إجراء المنوح ..... خلال مدة التدريب.
- «ومن أجل الاستمرار في الاستفادة من منحة الاستحقاق ورسوم التسجيل، يجب على كل تلميذ وتلميذ منحه، الإدلاء لدى المركز «الوطني للتجديد التربوي والتجرب بقطاع التربية الوطنية، قبل متم شهر سبتمبر من كل سنة، بشهادة مدرسية أصلية تثبت متابعة الدراسة بالمدرسة أو المعهد المسجل به (ها)، وتحدد مستوى وسنة التكوين.»

### المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.  
وحرر بالرياط في 8 جمادى الأولى 1435 (10 مارس 2014).

الإمضاء : رشيد بن المختار بن عبد الله.

قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 725.14 جمادى الأولى 1435 (10 مارس 2014) بتنمية قرار وزير التربية الوطنية رقم 2274.13 الصادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) بتحديد شروط وكيفيات الاستمرار في الاستفادة من منحة الاستحقاق ورسوم التسجيل الخاصة بالللميذات والتلاميذ المقبولين بالمدارس والمعاهد العليا بالخارج.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني،  
بناء على قرار وزير التربية الوطنية رقم 2274.13 الصادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) بتحديد شروط وكيفيات الاستمرار في الاستفادة من منحة الاستحقاق ورسوم التسجيل الخاصة بالللميذات والتلاميذ المقبولين بالمدارس والمعاهد العليا بالخارج.

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

تتم على النحو التالي المادتين الأولى والثالثة من قرار وزير التربية الوطنية رقم 13 2274.13 الصادر في 6 رمضان 1434 (15 يوليو 2013) المشار إليه أعلاه :

«المادة الأولى - يستفيد الللميذات والتلاميذ .....  
أقصاها 3 سنوات دراسية، تصرف على أقساط متساوية لمدة عشرة (10) أشهر عن كل سنة، خلال الفترة الممتدة من شهر سبتمبر إلى شهر يونيو.